

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب
بجمعية قيما لتنمية المجتمع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

www.oilmona.com



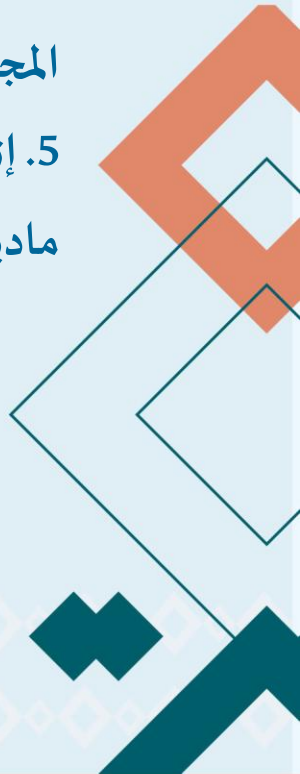


الرؤية: جمعية رائدة في نشر القيم وتفعيلها

الرسالة: نشر القيم وإحياء معانيها لدى الفرد والأسرة والمجتمع عبر برامج تفاعلية وشراكات مجتمعية فاعلة

أهداف الجمعية:

- 1- نشر القيم وتعزيزها لدى الفرد والمجتمع .
- 2- رفع وعي الأسرة بأهمية القيم وممارستها للقيام بدورها الفعال في التربية .
- 3- تنمية قدرات المعنيين بغرس القيم وتعزيزها؛ للقيام بدورهم الفعال في تحويل القيم من التنظير إلى التطبيق .
- 4 .استقطاب المتطوعين وعقد الشراكات الفاعلة لنشر القيم المجتمعية وتعزيز ممارستها في واقع الحياة .
5. إثراء القيم لدى الأسر المحتاجة وتعزيز ممارستها؛ من خلال دعمهم ماديا ومعنويا وخدميا



سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعية قيمنا لتنمية المجتمع

تم اعتمادها في محضر اجتماع الجمعية رقم (٣) الدورة الأولى

المنعقد يوم الأحد ١٥/١٠/١٤٤١هـ

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

مؤشرات قد تدل على الارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادياً بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه من الجمعية بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات يتم إيرادها من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

تم اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣) في دورته الأولى ، بتاريخ : ١٥/١٠/١٤٤١هـ

الاسكان الشمالى - شارع شريح بن النعمان
+966507066766
info@qeyamuna.org.sa
<https://www.qeyamuna.org>